

ظهر شريف رقم 1.04.05 صادر في فاتح ربيع الأول 1425 (21 أبريل 2004)
بتنفيذ القانون رقم 09.03 القاضي بتميم القانون رقم 17.99
المتعلق بمدونة التأمينات.

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف - بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهورنا الشريف هذا، أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و58 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

ينفذ وينشر بالجريدة الرسمية، عقب ظهورنا الشريف هذا، القانون
رقم 09.03 القاضي بتميم القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة
التأمينات، كما وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين.

وحرر بطنجة في فاتح ربيع الأول 1425 (21 أبريل 2004).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

*

* *

قانون رقم 09.03

يقضي بتميم القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات

مادة فريدة

يتم القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات الصادر بتنفيذه
الظهير الشريف رقم 1.02.238 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)
بالمادة 339 التالية :

«المادة 339. - لا تطبق أحكام هذا القانون على «جمعية تسيير
«الصندوق المهني المغربي للتقاعد» الكائن مقرها بالدار البيضاء، 100،
«شارع عبد المومن، إلا ابتداء من فاتح يناير 2008.

«يجب على الجمعية السالفة الذكر الإدلاء سنويا للإدارة بالبيانات
«المتعلقة بوضعيتها المالية ابتداء من تاريخ نشر هذا القانون وإلى غاية
«31 ديسمبر 2007.»